الرقم : ..... التاريخ : ..... الموضوع : .....

لائحة صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها : للمستفيدين وأسرهم

صرف الاعانة النقدية :

١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢- عدم قدرة الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
٣- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .

صرف الاجهزة الكهربائية :

١. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢. عمر الاجهزة الكهربائية ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .
٣. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

ضوابط صرف السلة الغذائية :

١- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.
٢. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث :

١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
أ- عدد أفراد الاسرة .
ب- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
ت- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

١. الفواتير:
أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية الاجتماعي .
ب- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
ت- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
ث- توفر ميزانية للمشروع .

@T.alkedwah
talkedwah
T.alkedwah@gmail.com
0533169206

٢. **الحريق والسيول:**

أ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
ب- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
ت- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
ث- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥,٠٠٠) ريال.
ج- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط دعم العلاج :

أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
ب- مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لايمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل مركز الجرين .
ت- يلزم ان يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يترتب على ذلك من ضرر على صحة المستفيد .
ث- أن لا يتجاوز قيمة العلاج ٦٠٠٠ ريال .
ج- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط بناء المساكن :

أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
ت- لا يكون أحد افراد الاسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال
ث- لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
ج- لا يوجد على كفالة احد افراد العائلة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
ح- تتكون الاسرة من أربعة أفراد على الاقل.
خ- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
د- عدم وجود مسكن للأسرة.
ذ- اثبات ملكية الارض و عدم ممانعة الجيران.
ر- قرار لجنة البحث.
ز- توفر ميزانية للمشروع.
س- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.

ضوابط ترميم المساكن :

أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
ت- لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .

@T.alkedwah
talkedwah
T.alkedwah@gmail.com
0533169206

ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
ج- تتكون الاسرة من أربعة أفراد على الاقل .
ح- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
خ- عدم وجود مسكن لائق
د- قرار لجنة البحث .
ذ- توفر ميزانية للمشروع .
ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
ش- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.

ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .
٣. ا يتم استقبال الطلب من الايتام ويتطلب وجود وكالة شرعية .
٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

تم الاطلاع على لائحة صرف المساعدات بالجمعية

وذلك في يوم : الاثنين الموافق : ١٨/ ١٢ /٢٠٢٣م

م	الاسم	منصبه	التوقيع
١	محمد راجح شامي الهيلي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سلطان راجح شامي الهيلي	نائب الرئيس	
٣	عبدالرحمن راجح شامي الهيلي	المشرف المالي	
٤	أحمد صالح جابر الخالدي	عضو	
٥	علي راجح شامي الهيلي	عضو	